

المحكمة	محكمة صلح رام الله سجل: حقوق			رقم الدعوى	2025/1361	الدعوى	غير سرية
تاريخ الورود	2025/08/27	تاريخ بداية المحاكمة		الجلسة القادمة		حالتها	جديدة
حالة الرسوم	كامله	الرسوم المدفوعة	142.00 شيقل اسرائيلي	قيمة الدعوى			
معلومات الشرطة				معلومات النيابة			
المدعي	1 - مصلحة مياه محافظة القدس /رام الله-رام الله.....---			وكلائهم	مهند سعيد محمود عساف		
المدعى عليه	1 - فتحي مصطفى سالم ربيع 410430011/رام الله-دير جرير- مفرق كفه مالك			وكلائهم			
الشهود							
نوع الدعوى	المطالبة بمبلغ مالي						
ملاحظات							
الهيئة الحاكمة	هيئة القاضي: صهيب طاهر			تاريخ الحكم		تاريخ تبليغ الحكم	تاريخ الاعتراض
خلاصة الحكم							

الرقم : محكمة صلح رام الله-دعوى-حقوق-2025-1361	
	محكمة صلح رام الله-دعوى-حقوق-2025-1361

(((20250016001001361)))

دعوى حقوق رقم (2025/)

لدى محكمة صلح حقوق رام الله الموقرة

المدعية: مصلحة مياه محافظة القدس/ رام الله.

وكلائها المحامون مهند عساف وأشرف الفار وثائر الشيخ ومحمد حداد وأدهم الفار وأحمد الأحمد وأسماء أبو زائدة ومصطفى عيسى ولؤي الفار وحسام عطاري وسما سويدان وأحمد رزق (مجتمعين و/أو منفردين).

عنوانهم: (رام الله، شارع المكتبة، عمارة برج رام الله ط 3، بريد الكتروني (info@ittqanlaw.com) هاتف رقم (02-2986444)

المدعى عليه: فتحي مصطفى سالم ربيع حامل هوية رقم (410430011) بصفته الشخصية وبالإضافة الى تركة مورثه المرحوم مصطفى سالم ربيع.

وعنوانه لغايات التبليغ: رام الله، دير جرير، مفرق كفرمالك.

موضوع الدعوى: مطالبة مالية بمبلغ (20,009) عشرون ألفاً وتسعة شيكل.

لائحة وأسباب الدعوى:

1. المدعية هي مصلحة مياه محافظة القدس المنظمة بموجب قانون تنظيم شؤون مياه الشرب لمحافظة القدس رقم

(9) لسنة 1966 والتي تعمل على بيع وتوزيع المياه لكافة المشتركين لديها.

2. المرحوم مورث المدعى عليه (مصطفى سالم ربيع) هو أحد المشتركين لدى الجهة المدعية بموجب

"اتفاقية اشتراك بالمياه" والمؤرخة في 1973/04/05م بموجب الاشتراك الذي يحمل الرقم

(0240030000) وبعد وفاته استمر المدعى عليه باستهلاك المياه من خلال الاشتراك المسجل

باسم المرحوم (مصطفى سالم ربيع).

3. نتيجة لاستهلاك المدعى عليه للمياه من خلال الاشتراك المشار اليه ووفقاً لكشف الحساب الصادر

عن المدعية والمؤرخ في 2025/08/18 والمرفق مع لائحة الدعوى والذي يعتبر جزء لا يتجزأ منها

فقد ترصد في ذمة المدعى عليه حتى تاريخ 2020/02/27 مبلغ وقدره (1,707) ألف وسبعمائة

وسبعة شيكل.

4. بسبب تخلف المدعى عليه عن تسديد اثمان المياه التي قام باستهلاكها من خلال الاشتراك المشار اليه اعلاه فقد

قررت المدعية وسنداً لأحكام البند (14) من اتفاقية اشتراك المياه المؤرخة والمذكورة اعلاه، وقف خدمة المياه

وتركيب سدة ونزع العداد بتاريخ 1994/06/02م بسبب عدم التزامه بدفع المبالغ المستحقة والمترتبة في ذمته.

5. ورغمما عن ذلك فانه وحسب ما هو مبين في "تقرير احتساب مخالفة" المرفق مع لائحة الدعوى والذي يعتبر جزء

لا يتجزأ منها فقد قام المدعى عليه بفك سدة الماسورة وقام بشبك وصلة غير قانونية مكان العداد المنزوع.

6. وعليه تكون قيمة المياه التي تم استهلاكها بطريقة غير مشروعة واثرى بها على حساب المدعية دون وجه حق و/أو

سبب مشروع منذ تاريخ 1994/06/02م وحتى تاريخ 2023/8/30م مبلغ (17802) سبعة عشر ألفاً وثمانمائة

واثنان شيكل بالإضافة الى مبلغ (500) خمسمائة شيكل بدل أجرة فني وعامل قص واثنان قطع ورسوم، ليصبح

مجموع كامل المبلغ المستحق للمدعية في ذمة المدعى عليه مبلغ (18,302) ثمانية عشر ألفاً وثلاثمائة واثنان

شيكل.

7. طالبت المدعية المدعى عليه بضرورة دفع/تسديد المبالغ المدعى بها والمترصدة والمستحقة في ذمته إلا أنه ممتنع

عن الدفع دون وجه حق ودون اي مبرر واقعي و/أو قانوني رغم الاستحقاق والمطالبات المتكررة له بذلك مما

اضطر المدعية لإقامة هذه الدعوى.

الصلاحية: محكمتكم الموقرة صاحبة الصلاحية والاختصاص للنظر والفصل في هذه الدعوى نظرا لقيمتها وماهيتها

ومكان إقامة المدعى عليه.

الطلب: لما تقدم من أسباب و/أو لما تراه محكمتكم الموقرة من اسباب اخرى فان المدعية تلتزم ما يلي:

1. تبليغ المدعى عليه نسخة من لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعين موعد جلسة المحاكمة ودعوته للمحاكمة حسب الأصول

والقانون.

2. غب المحاكمة والثبوت الحكم بإلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية المبلغ المدعى به والبالغ (20,009) عشرون

ألفاً وتسعة شيكل وتضمنه الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والفائدة القانونية بحدّها الأعلى من تاريخ المطالبة

والاستحقاق وحتى السداد التام.

مع الاحترام،،،

وكيل المدعية

المحامي مهند عساف

تحريراً في: 2025/08/10م.



دعوى حقوق رقم (2025/)

لدى محكمة صلح حقوق رام الله الموقرة

المدعية: مصلحة مياه محافظة القدس/ رام الله.

وكلاؤها المحامون مهند عساف وأشرف الفار وثائر الشيخ ومحمد حداد وأدهم الفار وأحمد الأحمد وأسماء أبو زائدة ومصطفى عيسى وحسام عطاري ولؤي الفار وسما سويدان وأحمد رزق (مجتمعين و/أو منفردين).

قائمة بينات/حافضة مستندات المدعية في الدعوى الحقوقية رقم (2025/)

أولاً: البينة الخطية

1. اتفاقية اشتراك مياه.
2. كشف حساب- مياه مؤرخ في 2025/08/18.
3. تقرير احتساب مخالفة.
4. تحتفظ المدعية بحقها بتقديم أية بينات خطية لاحقاً في أي مرحلة من مراحل الدعوى وعند دورها في تقديم البينة.

ثانياً: البينات الشفوية

1. الشاهد رئيس قسم خدمات المشتركين في الجهة المدعية/رام الله، مصلحة مياه محافظة القدس.
2. الشاهد رئيس قسم المحاسبة في الجهة المدعية/رام الله، مصلحة مياه محافظة القدس.
3. الشاهد مشرف تركيب وصيانة العدادات في الجهة المدعية/رام الله، مصلحة مياه محافظة القدس.
4. تحتفظ المدعية بحقها بتسمية أية شهود على ضوء سير مراحل الدعوى و/أو عند حلول دورها في تقديم البينة.

وذلك لشهادتهم على قيمة الاستهلاك للمياه والمخالفة التي ارتكبتها المدعى عليه ونزع العداد وجميع الوقائع المتعلقة

بالدعوى من ناحية قيمة الاستهلاك وفقاً للعداد والاستهلاك غير المشروع وتكلفة إزالة العداد والقص واللحام وبديل اثمان

القطع ومطالبة المدعية المدعى عليه بسداد المبلغ المترتب في ذمته.

ثالثاً: بينات أخرى

تحتفظ المدعية بحقها بتقديم أية بينات خطية و/أو شفوية و/أو فنية و/أو لدى الغير أخرى لاحقاً و/أو على ضوء سير مراحل الدعوى و/أو حال الحصول عليها و/أو عند دوره في تقديم البينة.
مع الاحترام،،

وكيل المدعية
المحامي مهند عساف

تحريراً في: 2025/08/21م.

اتفاقية مشترك بالمياه

في التاريخ المين ادناه تم ابرام هذه الاتفاقية بين (مصلحة مياه محافظة القدس لمنطقة رام الله) وشار اليها فيما بعد بالمصلحة ،
وبين عصطفى سالم ربيع من د ك م ر وشار اليه فيما بعد بالمشارك .

١ - بناء على الطلب الذي قدمه المشترك بتاريخ ٢٠٠٩ / ٧ / ٢٤ وافقت المصلحة على توريد المياه الى العقار الواقع في
.....

عبدالله بن محمد

لاستعمالها للاحتياجات المنزلية / لإقامة انشاءات / للغايات الصناعية /

٢ - تصهد المشترك بتففيذ كافة الشروط والالتزامات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية او في (نظام مصلحة مياه محافظة القدس لمنطقة رام الله رقم ٣ لسنة ١٩٧٠) او في اي نظام آخر قد يعدله او يحل محله .

٣- لا تكون المصلحة مسؤولة عن اي عطل او ضرر او خساره قد تلحق بالمستخدم في حالة انقطاع المياه عن العقار او تأخر وصولها اليه او عدم انتظامها .

٤ - كل أتلاف أو كسر أو تخريب في عداد المياه أو في أنابيب وأجهزة المياه العائدة للمصلحة والواقعة ضمن العقار، يتحمل المشترك مسؤوليته، ويكون مسؤولاً عن دفع قيمة نفقات الإصلاح أو الاستبدال.

٥ - تستوفي المصلحة من المشترك التأمينات وإثبات المياه وأجور الخدمات والصيانة والتعميدات المائية وفق التعرفة المعمول بها في المصلحة ، ويحق للمصلحة تخيير أي بند من بنود هذه التعرفة ، زيادة أو تخفيضاً وفق ما تراه مناسباً ،

٦ - تختبر القراءه التي يسجلها عداد المياه اثباتا لكمية المياه المستهلكة ، غير انه اذا ثبت بعد فحص العداد ان تسجيله كان غير صحيح بنسبة تتجاوز خمسة في المائة - أ - يعتبر تسجيل العداد غير صحيح بتلك النسبة ابتداء من تاريخ القراءة التي سميت القراءة الاخيره للعداد .

ب - يعاد للمشارك المبلغ الذي يترتب رده اليه او دفع المبلغ الاضافي المترتب عليه حسبما تكون الحال .

٧- ترسل المصلحة للمشارك بياناً شهرياً يتضمن كميات المياه المستهلكة وقيمتها ، وعلى المشارك أن يدفع هذه القيمة خلال أسبوعين من تاريخ البيان المذكور وإذا تخلف عن ذلك يحق للمصلحة قطع المياه عن العقار ، ولا يعاد وصلها إلا بعد دفع القيمة المستحقة ورسم إعادة الوصل . ويعتبر البيان المذكور الذي ترسله المصلحة للمشارك صحيحاً وملزماً له ما لم يحصل المشارك على حكم من المحكمة يقضي بعدم صحته أو تقتع المصلحة بأن هنالك خطأ في الحساب ، أو هنالك عطل في عداد المياه أو خطأ في تسجيله يتجاوز خمسة في المائة .

٨ - يستوفى من المشترك شهريا وكحد ادنى ثمن ثلاثة امتار مكعبة من المياه ، ولو لم يستهلك هذه الكمية .

٩- لا يحق للمشارك استغلال المياه التي تزود بها المصلحة الا لل غاية المنصوص عليها في هذه الاتفاقية .

١٠ - إذا تبين للمصلحة ان الاستهلاك الشهري للمشارك لا يتناسب بصورة معقولة مع مقدار التأمين المدفوع منه فيحق للمصلحة زيادة مقدار التأمين بما يتناسب والاستهلاك الشهري للمشارك .

١١ - لا يجوز للمشارك استرداد التأمين الا في حالة الفناء هذه الاتفاقية من قبله او من قبل المصلحة . وبحق للمصلحة حسم اية مبالغ تكون قد استحققت لها من قسمة هذا التأمين .

١٢ - يجوز لأي موظف من موظفي المصلحة أن يدخل خلال ساعات النهار إلى العقار المزود بالمياه من أجل إجراء الكشف أو فحص أو قراءة عداد المياه أو فحص الأنابيب وإجزة المياه الأخرى أو إجراء أية تصلحات أو تغييرات في التمديدات المائية .

١٣ - لا يجوز للمشارك أن يقوم :-

أ - بوصل أو فلك عداد المياه المُعد لتسجيل كميات المياه التي تقدمها المصلحة .

ب - بأجراء أي وصل أو فصل أو أي عمل آخر في الأنايب الرئيسية أو الأنايب التوزيع أو الأجهزة الأخرى التابعة لها .

جـ - يوصل أنابيب المياه التي تساب فيها مياه المصلحة بأية أنابيب مياه أخرى تزود بمياه من غير مياه المصلحة .

د - بترکيب او استعمال اې جهاز او آله لضم مياھ المصلحه او ايه مياھ اُخري في الاناييب التي تجري فيها مياھ المصلحه .

هـ - بتزويد أي عقار آخر أو أي شخص بالمياه عن طريق عداد المياه الخاص بعقاره .

و - بآية انشاءات أو اشغال من شأنها أن تؤدي إلى طمر موقع عداد المياه أو إخفائه أو منع الوصول إليه وقراءته بسهولة .

١٤ - إذا خالف المشترك أي بند من بنود هذه الاتفاقية ، أو امتنع عن تنفيذ أي التزام أو واجب يترتب عليه القيام به بموجبها أو بموجب نظام مصلحة مياه محافظة القدس لمنطقة رام الله رقم ٣ لسنة ١٩٧٠ أو أية تعديلات قد تطرأ عليه ، أو أية أنظمة أخرى قد تتحل محله ، أو إذا امتنع عن دفع ثامن المياه المترتبة عليه في الموعد المحدد ، فإنه يحق للمصلحة قطع المياه عن المشترك ، ولا يصار وصلها إليه إلا بعد أن يفي المشترك بالتزاماته المطلوب ، ويدفع الرسوم المقررة .

١٥ - جرى توقيع هذه الاتفاقية من قبل الفريقين المتعاقدين به بتاريخ ١٢/١٠/١٩٧٤ من شهر يناير سنة ١٩٧٤

الفريق الاول

الفريق الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم



كشف حساب - مياه

تاريخ الطباعة 18/08/2025
الوقت 2:50:01 pm
المستخدم 4
العملة شيكل
الرصيد الحالي 1,707.00

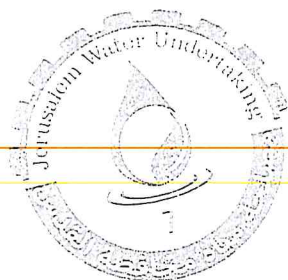
رقم المشترك 0240030000
اسم المشترك مصطفى سالم ربيع
الفترة من 01/01/2000 الى 18/08/2025

الرصيد الابتدائي 00.00

الرصيد	دفعات	الغرامات	قيمة وعداد	عدد الامتار	القراءة	الحركة	تاريخ الحركة	تاريخ التنفيذ
1,437.00	0.00	0.00	1,437.00	0.00	0	رصيد سابق مدور	01/01/2000	01/01/2000
1,556.00	0.00	119.00	0.00	0.00	0	غرامة تأخير 2018	21/08/2019	21/08/2019
1,641.00	0.00	85.00	0.00	0.00	0	غرامة تأخير 2019	21/08/2019	21/08/2019
1,663.00	0.00	22.00	0.00	0.00	0	غرامة تأخير عداد منزوع	28/10/2019	28/10/2019
1,685.00	0.00	22.00	0.00	0.00	0	غرامة تأخير عداد منزوع	30/12/2019	30/12/2019
1,707.00	0.00	22.00	0.00	0.00	0	غرامة تأخير عداد منزوع	27/02/2020	27/02/2020
1,707.00	0.00		1,707.00	0.00	المجموع الاجمالي = 0.00			

الرصيد الحالي = 1,707.00

قيمة الغرامة = 00.00



مصلحة مياه محافظة القدس
دائرة مصادر المياه/قسم المتابعة والتفتيش
تقرير احتساب مخالفة

رقم الاشتراك 240030000

مصطفى سالم ربيع

اسم المشترك

المستفيد من الاشتراك

30/08/2023

تاريخ اخر مخالفة

02/06/1994

تاريخ النزع

عدد المخالفات من تاريخ النزع

عدد زيارات التفتيش بعد قص الخط/نزع الوصلة

معدل الاستهلاك

10

30/08/2023

حتى تاريخ

الفترة الزمنية للمخالفة من تاريخ

مصادقة دائرة مصادر المياه

التوصيات

التوقيع

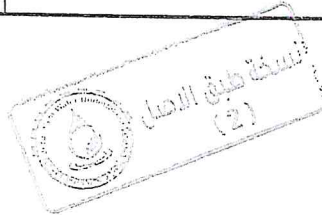
أرى تحصيل المبالغ التالية من المشترك/المستفيد المذكور أعلاه قبل تركيب العداد

البيان	ملاحظات
الكمية التي يجب تحميلها للاشتراك بدل المخالفة (م ³)	1780.20
الفترة الزمنية للمخالفات/عدد الدورات	178.02
سعر المتر المكعب للمخالفة (شيكل)	10.00
مبلغ مقطوع بدل اجرة فني وعامل قص	500.00
نسبة الخصم	
الرصيد النهائي للمخالفات بعد الخصم	18302

رئيس قسم خدمات الجمهور

مدير دائرة خدمات المشتركين

مدير الدائرة المالية



11/07/2023



821763



312913

06-07-2023



27-08-2025

وكالة عامة قضائية

انا الموقع اناه عبدالحق نيهان سعيد التكري حائل هوية رقم (981000102) بصفتي المدير العام والمفوض بالتوقيع عن مصلحة مياه محافظة القدس والمشار اليها فيما يلي ب(مصلحة مياه محافظة القدس) وفقا لقرار مجلس إدارة مصلحة مياه محافظة القدس بتاريخ 2012/1/28، فأبني وبصفتي المذكورة أعلاه وكنت وقعت وعينت وفوضت بموجب هذه الوكالة المحامي مهدي سعيد محمود عساف من رام الله حائل هوية فلسطينية رقم (941755993) والمحامي اشرف ربيحي ابراهيم فار من رام الله حائل هوية فلسطينية رقم (981000102) مجتمعين و/أو منفردين ليكون كل منهما وكيلًا قانونيًا عن مصلحة مياه محافظة القدس ويمثلها وينوب عنها أمام جميع المحاكم ودوائر النيابة العامة على اختلاف أنواعها ودرجاتها ووظائفها سواء بصفة مدعي/مدعى عليه/شخص ثالث مشتكي/مشتكى عليه وفي تقديم الدعاوى والمطالبات واللوائح والطلبات وفي اعداد وتوقيع واقامة ومتابعة الدعاوى بمختلف أنواعها لدى كافة المحاكم بمختلف أنواعها ودرجاتها نيابة عن مصلحة مياه محافظة القدس، وفي المطالبة بحقوق مصلحة مياه محافظة القدس وتمثيلها وبأي صفة كانت لدى كافة المحاكم بمختلف أنواعها ودرجاتها، وفي الدفاع عن مصلحة مياه محافظة القدس وتقديم الطلبات واللوائح الجوابية لدى كافة المحاكم بمختلف أنواعها ودرجاتها، وفي اعداد وتوقيع وتقديم ومتابعة الادعاء المتقابل نيابة عن مصلحة مياه محافظة القدس للمطالبة بأي مبالغ/حقوق/تعويضات مع الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة وأية عمولات أخرى وفي دفع الرسوم القانونية وفي المطالبة بالرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والمطالبات بالتعويض عن العطل والضرر وفي تبليغ الأوراق القضائية وفي تقديم طلب إيقاف الحجز التحفظي/الإجرائي/التفذي/منع التصرف/وقف البيوعات/الرهونات وغيرها من الطلبات المستعجلة وفي الاعتراض/اعتراض الغير وفي توقيع وتقديم ومتابعة الدعاوى واللوائح الجوابية ولوائح الدفاع والطلبات وتوقيعها وفي طلب إعادة المحاكمة وفي توقيع وتقديم ومتابعة دعوى اعتراض الغير وتوقيع وتقديم ومتابعة الطعون أمام المحكمة العليا و/أو محكمة العدل العليا و/أو المحكمة الدستورية العليا و/أو لدى محاكم الجمارك بمختلف أنواعها ودرجاتها ولدى محاكم استئناف قضايا ضريبة الدخل بمختلف أنواعها ودرجاتها وفي طلب رد القضاة وتعيين قيم وفي تقديم الاستئناف والطعن بالنقض للطعن في الاحكام و/أو القرارات القضائية والاجرائية والتفذية والادارية الصادرة عن السلطات الحكومية/المحلية/مراقب و/أو مسجل الشركات/مسجل العلامات التجارية وأي جهات أخرى وفي تقديم كافة الاستعاءات/الطلبات الناشئة أو التي قد تنشأ عن أي من الدعاوى/المعاملات وأمام كافة الجهات الرسمية وغير الرسمية المختصة وفي نقل الدعاوى وتوقيعها وإسقاطها وتوجيه اليمين الحاسمة والنيكول عنها وفي المصالحة والمخالصة والإبراء النهائي في الدعاوى و/أو إسقاط الحق الشخصي وفي التحكيم وانتخاب المحكمين والخبراء والمميزين وفي طلب المحاسبة واستلام المبالغ المحكوم بها من قبل المحاكم وفي طلب حبس المدينين وفي طلب المحاسبة وقبض واستلام ما ينتج عن الاحكام وقبض واستلام المبالغ المحكوم بها و/أو التي يتم تحصيلها و/أو التنفيذ عليها و/أو المتصالح عليها وفي تنظيم وتوقيع وتنفيذ سندات الدين و/أو أي سندات أخرى منظمة لدى كاتب العدل و/أو دوائر تسجيل الأراضي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية / دولة فلسطين وفي تنفيذ الأوراق التجارية وسندات الزهن بمختلف أنواعها لدى دوائر التنفيذ بمختلف أنواعها ولدى دوائر تسجيل الأراضي وفي بيع الأموال المشتركة كافة المحاكم بمختلف أنواعها ودرجاتها ولدى دوائر التنفيذ بمختلف أنواعها ودرجاتها ولدى دوائر تسجيل الأراضي وفي بيع الأموال المشتركة وغير المنقولة الموضوعة تأمينا لصالح مصلحة مياه محافظة القدس سواء في المزارع العلني أو بأي طريقة أخرى وفي بيع الأموال المنقولة و/أو غير المنقولة التي يتم حجزها و/أو التثني عليها في المزارع العلني و/أو بأي طريقة أخرى والمطالبات بالتعويضات وفي اجراء الصلح والافترار بالحق والإبراء منه والتنازل عنه وفي توجيه الاخطارات/الانذارات العدلية وغير العدلية وفي مراجعة جميع الدوائر الرسمية وغير الرسمية والحكومية والبيئات البلدية والمحلية ودوائر تسجيل الأراضي ودوائر ومحاكم التسوية بمختلف أنواعها ودرجاتها ودوائر ولجان التسجيل المجدد بمختلف أنواعها ودرجاتها وسلطة النقد الفلسطينية وهيئة سوق رأس المال الفلسطينية والشركات ومسجل الشركات ودوائر الترخيص/السير ومسجل العلامات التجارية والشركات وكافة الجهات الرسمية وغير الرسمية وأي جهات ذات علاقة بخصوص الأمور الواردة في هذه الوكالة وفي اتخاذ جميع الاجراءات اللازمة لتنفيذ مضمونها وفي اتخاذ جميع الاجراءات القانونية المتعلقة والناشئة عن الأمور أعلاه والقيام بجميع ما من شأنه أن يحفظ حقوق مصلحة مياه محافظة القدس مع حق كل منهما بتوكيل وإثابة من يشاء من المحامين في كل او بعض ما وكل به وعزيمه، يستثنى منها حق البيع والرهن موضوعة لقول الوكيل المذكور ورايه وقعه في الخصوصيات المذكورة أعلاه، وتطلب من السيد كاتب عدل رام الله التصديق حسب الأصول.

الموكل

عن مصلحة مياه محافظة القدس

عبدالحق نيهان سعيد التكري

